

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧ لسنة ١٩٦١

بشأن تعيين أعضاء لمجمع اللغة العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١١٤٤ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء مجمع اللغة العربية بالجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين عضوا عاملا في مجمع اللغة العربية ممثلا للبلاد العربية كل من :

- الأستاذ أحمد عقبات ، اليمن .
- الدكتور اسحاق الحسيني ، فلسطين .
- أنيس المقدسي ، لبنان .
- الدكتور عبد الله الطيب ، السودان .
- عبد الله كنون ، المغرب .
- علي الفقيه حسن ، ليبيا .
- الدكتور عمر فروخ ، لبنان .
- قدرى حافظ طوقان ، الأردن .
- محمد البشير الابراهيمي ، الجزائر .
- محمد بهجة الأثرى ، العراق .
- محمد فاضل بن عاشور ، تونس .

مادة ٢ - يعين عضوا عاملا في مجمع اللغة العربية ، فرع القاهرة ، كل من :

- الدكتور ابراهيم أنيس ، عميد كلية دار العلوم .
- ابراهيم عبد المجيد اللبان ، العميد السابق لكلية دار العلوم .
- الأستاذ اسماعيل مظهر ، المراقب السابق لمجمع اللغة العربية .
- أمين الحلوى ، الأستاذ السابق بكلية الآداب بجامعة القاهرة .
- عبد الحميد حسن ، الوكيل السابق لكلية دار العلوم .
- عبد الفتاح الصعدي ، المراقب السابق لمجمع اللغة العربية .
- الدكتور علي بدوي ، الوزير السابق .
- مراد كامل ، الأستاذ بكلية الآداب بجامعة القاهرة .

الدكتور محمد عوض محمد ، الوزير السابق

» محمد مهدي علام ، عميد كلية الآداب جامعة عين شمس

مادة ٣ - يعين عضوا عاملا في مجمع اللغة العربية ، فرع دمشق ، كل من :

الدكتور أمجد الطرابلسي ، وزير التربية والتعليم التنفيذي بالإقليم الشمالي .

الدكتور شكري فيصل ، الأستاذ السابق بجامعة دمشق .

الأستاذ محمد المبارك ، عميد كلية الشريعة بجامعة دمشق .

مادة ٤ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٨٠ (١٤ فبراير سنة ١٩٦١)

جمال عبدالناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٩ لسنة ١٩٦١

بالترخيص لمحافظة الاسكندرية (الشؤون البلدية) بشراء سيارة ركوب لفرقة المطافي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ في شأن عدم شراء السيارات الحكومية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم استخدام السيارات في الوزارات والهيئات العامة والمؤسسات الحكومية أو شبه الحكومية .

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشؤون الاقتصادية في ١٧/١١/١٩٦٠ ؛

قرر .

مادة ١ - يرخص لإدارة الشؤون البلدية بمحافظة الاسكندرية بشراء سيارة ميكروبس خصما على اعتماد " تجديد وتعزير وسائل النقل لمقابلة الخدمات الجديدة " ، الباب الثالث من ميزانية الإدارة المذكورة للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٦١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٣٨٠ (١٤ فبراير سنة ١٩٦١)

جمال عبدالناصر